SPLOS/30/10/Add.4

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

اجتماع الدول الأطراف

Distr.: General
5 October 2020
Arabic
Original: English

الاجتماع الثلاثون

نيويورك

البند 10 (أ) من جدول الأعمال

لجنة حدود الجرف القاري: المعلومات المقدمة من رئيس اللجنة

رسالة مؤرخة 13 نيسان/أبريل 2020 موجهة من رئيس لجنة حدود الجرف القاري إلى رئيس الاجتماع الثلاثين للدول الأطراف

إضافة

الدورات الثالثة والخمسون والرابعة والخمسون والخامسة والخمسون للجنة حدود الجرف القاري

عطفاً على رسالتي المؤرخة 13 نيسان/أبريل 2020 الموجهة إلى رئيس الاجتماع الثلاثين للدول الأطراف (SPLOS/30/10)، أودّ بصفتي رئيس لجنة حدود الجرف القاري أن أُبلغ الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أن اللجنة قرّرت، في ظل الأحوال الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، ألاّ تعقد دورتيها الثالثة والخمسين والرابعة والخمسين في عام 2020.

وفيما يخص دورات اللجنة في عام 2021، قرّرت اللجنة، لأغراض التخطيط وبناءً على نمط الدورات السابقة، ورهناً بموافقة الجمعية العامة وأي حالات طارئة تبرز مستقبلاً في سياق جائحة كوفيد-19، أن تُعقد الدورة الثالثة والخمسون في الفترة من 25 كانون الثاني/يناير إلى 12 آذار/مارس[1]، وأن تُعقد الدورة الرابعة والخمسون في الفترة من 6 تموز/يوليه إلى 20 آب/أغسطس[2]، بينما تُعقد الدورة الخامسة والخمسون في الفترة من 6 تشرين الأول/أكتوبر إلى 23 تشرين الثاني/نوفمبر[3]، مع توفير كامل خدمات المؤتمرات، بما في ذلك توفير الوثائق، للأجزاء المخصصة للجلسات العامة من هذه الدورات.

(1) مع عقد جزأين مخصصين للجلسات العامة في الفترتين من 1 إلى 5 شباط/فبراير ومن 1 إلى 5 آذار/مارس 2021.

(2) مع عقد جزأين مخصصين للجلسات العامة في الفترتين من 26 إلى 30 تموز/يوليه ومن 9 إلى 13 آب/أغسطس 2021.

(3) دون عقد أجزاء مخصصة للجلسات العامة.

071020 071020 20-13025 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

واعتُمد قرار عدم عقد الدورتين الثالثة والخمسين والرابعة والخمسين في عام 2020 بموجب إجراء الموافقة الصامتة بعد أن قام أعضاء اللجنة بدراسةٍ وتقييمٍ شاملَين لجميع العوامل التي لها أهمية في هذا الصدد، وبعد أن تمّ التراسل مع وفود الدول الأطراف التي قدمت طلبات هي قيد النظر الفعلي حالياً. وأخذت اللجنة في الاعتبار، على وجه الخصوص، التحديات التي يطرحها العمل بوسائل غير عقد جلسات في مقر الأمم المتحدة يكون الحضور فيها شخصياً، نظراً للطابع السري للبيانات والمعلومات الواردة في الطلبات والمداولات بشأنها، ونظراً لعدم توفر الظروف الملائمة لجميع أعضاء اللجنة بحيث يتسنى لهم أن يُشاركوا مشاركة تامة في العمل عن بعد، ولا سيما عدم توفر المعدات المأمونة وخدمة الاتصال الملائم بالإنترنت ذي النطاق العريض. وأخذت اللجنة في اعتبارها أيضا دواعي القلق التي أعربت عنها بعض الوفود، ومن بين ما أثارته ضرورة ضمان نزاهة عملية النظر في الطلبات والتقيد بالنظام الداخلي للجنة وممارساتها، وضرورة ضمان معاملة جميع الطلبات المتداول فيها معاملةً منصفة ومتكافئة.

واتفقت اللجنة على أن يستمر الأعضاء في العمل كل على حدة خلال فترة ما بين الدورات، وعلى أن تُجرَى أيضا مشاورات، بما في ذلك مع الدول المقدِّمة للطلبات، حسب الاقتضاء، بهدف تحديد حلول محتملة يتسنى بها النظر في الطلبات بسبل غير عقد اجتماعات يكون الحضور فيها شخصياً في حالة استمرت جائحة كوفيد-19 في الحيلولة دون عقد الاجتماعات بهذا الشكل في عام 2021.

(توقيع) عدنان راشد ناصر **العزري**
رئيس لجنة حدود الجرف القاري